

القواعد الحاكمة لإجراءات قيد وسيط تأمين أجنبي

أ- المستندات المطلوبة :

- ١- يقدم طلب إعادة القيد على النموذج المعد لهذا الغرض بالهيئة مشفوعاً بالمستندات التالية :-
- ١- صورة جواز السفر مع تقديم الاصل للاطلاع .
- ٢- مستند يفيد التصريح لطالب القيد بالاقامة في مصر .
- ٣- شهادة معتمدة من الجهة المختصة بالرقابة والاشراف في الدولة التابع لها الطالب تفيد القيد في سجلاتها والترخيص له بمزاولة المهنة في الخارج .
- ٤- شهادة معتمدة توضح المؤهلات التي حصل عليها الطالب وخبراته في مجال الوساطة .
- ٥- ما يفيد الحصول على الدورة التدريبية المعتمدة من الهيئة .
- ٦- اجتياز الاختبار الذي تعقده الهيئة .
- ٧- وثيقة تأمين ضد أخطار المسؤولية المهنية لمدة ٣ سنوات .
- ٨- سداد رسم القيد المقرر قانوناً ” الف جنية مصرى “ .
- ٩- التوقيع على الإقرارات المطلوبة امام الموظف المختص .
- ١٠- صورة شخصية مقاس ٦×٤ حديثة .

ب- زمن أداء الخدمة :

خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إستيفاء كافة البيانات والمستندات .